

تاج العروس من جواهر القاموس

هكذا أنشده ابن منظور في لسان العرب والصابغاني في العباب وابن دريد في الجمهرة إلا أنه قال : العلاب بَدَل الحلاب وأشار له في لسان العرب والزمخشري شاهداً على قراءة الكسائي " أَرَيْتَ السَّذِي " بحذف الهمزة الأصلية والجار بردي في شرح الشافية وأنشده الخفاجي في العناية " عَمْرُكَ إِنْ هَلْ سَمِعْتَ " إلخ .

ورواه بعضهم : " صاحِ أَبْصَرْتَ أَوْ سَمِعْتَ " إلخ . والحلاب : اللابن الذي تحلبيته وبه فُسِّرَ قوله A " فَإِنْ رَضِيَ حِلَابِيَّهَا أَمْ سَكَّهَا " وفي حديث آخر " كان إذا اغتسل بَدَأَ بِشَيْءٍ مِثْلِ الحلابِ " قال ابن الأثير : وقد رُوِيَ بالجيم وحكى عن الأزهري أنه قال : قال الأصمُّ حَبَابُ المَعَانِي : إنَّه الحلابُ وهو ما تُحْلَبُ فيه الغنمُ كالمحلابِ سَوَاءً فَصْحٌ فَيعْمِدُونَ أَرْنَهُ كَانِ يَعْتَسِلُ مِنْ ذَلِكَ الحلابِ أَي يَضَعُ فِيهِ المَاءَ الذي يَعْتَسِلُ مِنْهُ قال :

واختار الجلابَ بالجيم وفَسَّرَهُ بماءِ الواردِ قال : وفي هذا الحديث في كتاب البخاري " إِشْكَالُ وَرُبَّمَا طُنُّ أُنْهَ تَأْوِيلُهُ عَلَى الطَّيِّبِ فَقَالَ " بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالحلابِ والطَّيِّبِ عِنْدَ الغُسْلِ " قال : وفي بعض النسخ أَو الطَّيِّبِ ولم يذكر في هذا الباب غير هذا الحديث أنه كان إذا اغتسل دعا بشيءٍ مثل الحلابِ قال : وأمَّا مُسْلِمٌ فَجَمَعَ الأَحَادِيثَ الوارِدَةَ فِي هَذَا المَعْنَى فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ وَهَذَا الحَدِيثُ مِنْهَا قال : وذلك من فعله يدلُّك على أنه أَرَادَ الأَنْبِيَةَ والمَقَادِيرَ قال :

ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ البَخَارِيُّ ما أَرَادَ إِلاَّ الجلابَ بالجيم ولهذا تَرَجَّمَ البَابُ بِهِ وبالطَّيِّبِ وَلَكِن الذي يُرْوَى فِي كِتَابِهِ إنَّمَا هُوَ بِالحاءِ وَهُوَ بِهَا أَشْبَهُهُ لِأَنَّ الطَّيِّبَ لَمَنْ يَعْتَسِلُ بَعْدَ الغُسْلِ أَلْيَقُ مِنْهُ قَيْلَهُ وَأَوْلَى لِأَنَّهُ إِذَا بَدَأَ بِهِ وَاعْتَسَلَ أَذْهَبَهُ المَاءُ كُلُّ ذَلِكَ فِي لِسَانِ العَرَبِ وَفِي الأَسَاسِ يُقالُ : حَلَّوْبَةٌ تَمْلَأُ الحلابَ وَمَحْلَبًا وَمَحْلَبِيْنِ وَثَلَاثَةٌ مَحَالِبٍ وَأَجْدُ مِنْ هَذَا المَحْلَبِ رِبْحُ المَحْلَبِ وَسَيَأْتِي بِبَيَانِهِ .

وأَبُو الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ أَبِي يَاسِرِ بْنِ بُنْدَارِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ ابْنِ بُنْدَارِ الحلابيُّ وفي نسخة ابن الحلابيُّ مُحَدِّثٌ هَكَذَا ضَبَطَهُ الذَّهَبِيُّ وَالْحَافِظُ وَضَبَطَهُ البُلْدِيُّ سِيَّيُّ بِفَتْحٍ فَتَشْدِيدٍ وَقَالَ : إنَّه سَمِعَ بِبَغْدَادِ أَبَاهُ وَعَمَّهُ أَبَا المَعَالِي ثَابِتَ بْنَ بُنْدَارِ وَعَنْهُ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ ماتَ بِغَزْنَةَ سنة 540 .

والحَلَابُ مُحَرَّكَةٌ وَالْحَلَابِيُّ : اللَّابِنُ الْمَحْلُوبُ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ تَقُولُ :
شَرِبْتُ لَبِنًا حَلَابِيًّا وَحَلَابِيًّا وَأَنْشُدُ ثَعْلَبُ : .
" كَانَ رَبِيبَ حَلَابٍ وَقَارِصٍ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : عِنْدِي أَنَّْ الْحَلَابَ هُنَا هُوَ
الْحَلَابِيُّ لِمَعَادَلَتِهِ إِيَّاهُ بِالْقَارِصِ كَأَنَّه قَالَ : كَانَ رَبِيبَ لَبِنِ حَلَابِيٍّ
وَلَبِنِ قَارِصٍ وَلَيْسَ هُوَ الْحَلَابِيُّ الَّذِي هُوَ الْمَحْلُوبُ أَوِ الْحَلَابِيُّ :
مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَاعْتَبِرَ هَذَا الْقَيْدَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ وَالْحَلَابِيُّ
: شَرَابُ التَّمْرِ مَجَازًا قَالَ يَصْفُ النُّخْلَ : .
لَهَا حَلَابٌ كَأَنَّ الْمِسْكَ خَالَطَهُ ... يَغْشَى الذِّدَامَى عَلَيْهِ الْجُودُ
وَالرَّهَقُ وَفِي الْمَثَلِ " حَلَابَتُ صُرَامٍ " يُضْرَبُ عِنْدَ بُلُوغِ الشَّرِّ
حَدَّهُ وَالصُّرَامُ آخِرُ اللَّابِنِ قَالَهُ الْمَيْدَانِيُّ